قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (119) لسنة (2014م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الاربعاء 12 محرم 1436 هجرية، الموافق 2014/11/5 ميلادية،

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أميـن معروف الجنـد — " " " "
3. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل — " " " "
4. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت — " " " "

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة بن فتشه وإخوانه للمقاولات المحدودة.

ضـد

برنامج تنمية الطرق الريفية بشأن المناقصة رقم (IFB#CW9/AF3/13) الخاصة بإنشاء مشروع طريق فضحه - الغيلية - الحساء)

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتاريخ 2014/9/24م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد برنامج تنمية الطرق الريفية تضمنت انه سبق لها تقديم شكوى أمام الهيئة بشأن الأخطاء والمخالفات القانونية التي شابت قرار إرساء المناقصة الأول لنفس المشروع وبعد دراسة الشكوى واستكمال إجراءات التحقيق أصدرت الهيئة قرارها المؤرخ 2014/4/14م الذي قضى منطوقه بالآتي قبول الشكوى وإلغاء قرار الإرساء والتوجيه بإعادة التحليل والتقييم وفقا للمعايير المحددة في وثيقة المناقصة وطبقا للقانون ولائحته التنفيذية و إرساء المناقصة على أقل العطاءات المقيمة سعرا والمستوفي لكافة الشروط والمواصفات الفنية والمالية والقانونية والمتطلبات الأخرى المحددة في وثيقة المناقصة، وانه بتاريخ 2014/4/16م أرسلت أوليات المناقصة مع قرار الهيئة إلى الجهة المشكو بها لإعادة إجراءات التحليل والتقييم والبت في المناقصة ، وان الجهة قامت بتاريخ 2014/5/4م قامت الجهة بمخاطبتها طالبة منها تجديد صلاحية العطاءات وموافاتها بالبيانات والوثائق المتعلقة بالتأهيل المحددة في الخطاب الرسمي للجهة فقامت الشاكية بتاريخ 2014/5/14م بتسليم كافة البيانات والوثائق المطلوبة بما في ذلك تمديد فترة العطاءات لثلاثة أشهر أخرى وبيان إيرادات الخمس السنوات المطلوبة مع التأكيد بأن أعلى نسبة للإيرادات مقيدة للأعوام (2006-2007-2010م) من بين السنوات الخمس المطلوبة في شروط المناقصة الا انه بتاريخ 2014/9/18م فوجئت بقيام الجهة بإخطارها باستبعاد عطائها وإرساء المناقصة على مؤسسة الأوزري، ولذلك فإنها تطلب من الهيئة ما يلى :

1- قبول الشكوى شكلا وموضوعا.

2. وقف إجراءات المناقصة إلى حين الفصل في الشكوى.
3. إلغاء إجراءات التحليل والتقييم وقرار إرساء المناقصة لما عللناه.
4. إحالة لجنة المناقصات المشكو بها إلى النيابة العامة للتحقيق فيما ارتكبته من مخالفات وخروقات جسيمة وتكليف لجنة فنية متخصصة لتحليل وتقييم العطاءات في هذه المناقصة والبت فيها طبقا للأسس والمعايير المحددة بشروط المناقصة وقانون المناقضات ولائحته التنفيذية.
5. أية قرارات أو أوامر تراها الهيئة.

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (1479) وبتاريخ 2014/9/25م والمتضمنة وقف الإجراءات و الرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا بأوليات المناقصة علما بان الجهة لم تقم بالرد كون وثائق المناقصة مسلمة للهيئة من سابق وفقا لمذكرة الجهة المؤرخة 2014/7/21م والمتضمنة طلب الموافقة على اجراءات التحليل الجديد.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره الى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

أ. الملاحظات على الشكوى :

1. تم تقديم الشكوى خلال الفترة المحددة قانونا.
2. عطاء الشاكية ليس اقل الأسعار وفقا لمحضر فتح المظاريف الا انه اقل من العطاء المرسي عليه بفارق (203,247) دولار.
3. قامت الجهة بمخاطبة الشاكية بتوفير وثائق حجم الاعمال السنوية للخمس السنوات الماضية محددة ذلك بالأعوام (2009-2013م) وفقا لما ورد في وثيقة المناقصة على انه سيتم اختيار افضل ثلاث سنوات منها الا ان الشاكية قدمت حجم الاعمال للأعوام من (2006-2010م) حيث اشارت الى ان حجم الاعمال التي نفذها خلال الاعوام من (2011-2012-2013م) هي اعمال تخص برنامج تنمية الطرق الريفية وتم توضيح ذلك للجهة ووفقا لذلك قامت الجهة باحتسابها وفقا لما هو متوفر لديها من مستخلصات.
4. استندت الشاكية في اثبات استجابتها للشرط المتمثل في حجم الاعمال المنفذة خلال افضل ثلاث سنوات من الخمس السنوات الماضية بحسب وثيقة المناقصة والمحدد بمبلغ (4,000,000) مليون دولار على المستخلصات بحسب تاريخ اصدارها دون النظر الى فترة تنفيذ هذه الاعمال.
5. تظلمت الشاكية من قيام الجهة بتنزيل مبالغ التعويضات لمشاريع ضمن الفترة المطلوبة بمبلغ (39,770,100) ريال بما نسبته (1.55٪) من اعمال التشييد السنوي ومستخلصات لمشاريع رباط هيوه وبيت نصاري ومشروع طريق سوق الجمعة الحداء بمبلغ (53,279,307) ريال بما يعادل (267,896,76) دولار بما نسبته (2,23٪) من اجمالي اعمال التشييد باعتبار سعر الصرف الفعلي للعقود ، اما بالنسبة لمشروع مستشفى يريم مستخلص (7 الى الختامي) فقد اسقطت الجهة مبلغ (2,985,242) ريال وهو يمثل (0.12٪)

من متطلب التأهيل لحجم التشييد السنوي وبالتالي اذا تم احتساب جميع هذه المبالغ للشاكية فسترتفع نسبة الشاكية في متطلبات التأهيل اللاحق وهو ما تم التحقق منه من قبل المكتب الفني.

بـ الملاحظات بالنسبة للجهة:-

1. لوحظ عدم قيام لجنة التحليل بإجراءات التحليل كاملة عند اعادته وفقا لقرار مجلس ادارة الهيئة العليا وانما اقتصرت على اجراء ملحق للتحليل تم التركيز فيه على معيار متوسط حجم الاعمال السنوية للخمس السنوات السابقة وفقا لما ورد في وثيقة المناقصة كون الشاكية مستوفيه لجميع شروط المناقصة الأخرى بحسب الوثيقة.
2. تم تنزيل اجمالي مبلغ وقدره (53,279,307)ريال اجمالي قيمة مستخلصات لعدد من المشاريع المنفذة في برنامج الطرق الريفية على اعتبار انه تم تنفيذها في اعوام 2012-2013م مع العلم بان لدى المقاول ما يفيد انه تم التوقف عن العمل في 2011/3/30م وذلك بموجب تقرير مرفوع من قبل ضباط تلك المشاريع في البرنامج وهي تمثل نسبة(2.07 ٪)من اجمالي متطلب التأهيل المتمثل في معدل حجم التشييد السنوي.
3. بالنسبة لاستجابة الشاكية للشرط المتمثل في حجم الاعمال المنفذة والمحدد ب(4,000,000) دولار خلال افضل ثلاث سنوات من الخمس الماضية بحسب ما ورد في وثيقة المناقصة فقد قامت الجهة بتفصيل المستخلصات استنادا الى فترة تنفيذها الامر الذي تسبب في انخفاض حجم الاعمال التي كانت تتوقعها الشاكية في مصلحتها وهو الامر الذي ادى الى عدم استيفائها للشرط حيث انخفضت نسبة استجابتها الى 64٪ بحسب تقرير لجنة التحليل الفني والمالي.
4. تم التحديد في وثيقة المناقصة بان حجم الاعمال للخمس السنوات السابقة وتم التأكيد على ذلك في مذكرة الجهة الموجهة لجميع المتناقصين بان المقصود (2009-2013م) وبالتالي تم الاحتساب وفقا لذلك علما بان الشاكية قدمت متوسط حجم الاعمال للأعوام (2006-2010م) وقامت الجهة باستيفاء بقية السنوات من واقع مستخلصات لديها لأعمال سابقة للشاكية خلال الفترة (2009-2013م).
5. قامت لجنة التحليل باحتساب فترة ست سنوات لاحد المتقدمين (مؤسسة الوادعي)حيث قامت باحتساب عام 2014م بالرغم من كون هذه السنة غير مطلوبة وفقا لمذكرة الجهة التي حددت الاعوام الخمسة المطلوبة وهي (2009-2013م)وكان الاحرى بها تطبيق ما تم طلبة من جميع المتناقصين دون تمييز. او احتساب العام 2008م للشاكية والذي كان سيؤدي الى رفع نسبة الشاكية المئوية بالنسبة لحجم التشييد السنوي بنسبة كبيرة وتجعله اكثر تأهيلا للفوز بالمناقصة.
6. لوحظ ان العطاء الموصى بالترسية عليه يزيد عن التكلفة التقديرية بأكثر من بنسبة 10.03٪ ولم تقم الجهة باتخاذ الاجراءات القانونية وفقا للمادة (178)من اللائحة كما انه توجد عطاءات اقل سعرا من ذلك العطاء منها عطاء الشاكية بنسبة زيادة عن التكلفة 6٪.

7. لوحظ من خلال مراجعة ملحق محضر التحليل لحجم اعمال التشييد للمتقدمين قيام لجنة التحليل بعملية التفريغ للمشاريع المقدمة من قبل المقاولين على مستوى كل سنة فقط للمتناقصين (بن فتشه، علي الوادعي) دون ان يتم ذلك للمقاول المرسي عليه (شركة الاوزري) بحسب الاوليات المرفوعة للهيئة.
8. طريقة احتساب سعر الصرف اثر سلبا على تأهيل الشاكية فمثلا في مشروع (رباط هيوه) سعر الصرف المثبت في العقد (198.88) للدولار بينما قامت الجهة باعتماد المستخلصات بالريال وتحويلها الى دولار بأسعار صرف على اعتبار سعر صرف في شهر يونيو من كل سنة مالية فبحسب رفع لجنة التحليل الفني والمالي فان اجمالي قيمة المشروع في حال تم تجميعه من جداولها بمبلغ (3,235,303.66)دولار بينما في الحقيقة بلغت قيمة الاعمال المنفذة في المشروع المذكور (3,465,403.33)دولار وبفارق (230,099.67)دولار من اجمالي تكلفة المشروع ،علما بان جميع العقود الموقعة كانت بالدولار.
9. بالنسبة لاحتساب قيمة الاعمال المنفذة للأعوام (2009-2010-2011م)لمشروع رباط هيوه على سبيل المثال لا الحصر فقد احتسبت لجنة التحليل ان اجمالي المبالغ المنفذة خلال هذه الاعوام بلغت (2,498,426.12)دولار بينما بموجب العقد والوثائق المرفوعة وبعد خصم قيمة الاعمال المنفذة عام (2008م بمبلغ (649,685.45)دولار وتنزيل المبلغ الذي اعتبرته الجهة انه مقابل اعمال تم تنفيذها عام 2012م بمبلغ (60,265.75)دولار من اجمالي قيمة الاعمال المنفذة الفعلية بمبلغ (3,465,403,33)دولار فأن المفترض احتسابه للشاكية(2,755,452.13)دولار وبالتالي فقد اسقطت الجهة عن الشاكية مبلغ وقدرة (257,026.01)دولار وهو ما يمتل نسبة (2,14٪)من متطلب التأهيل الخاص بحجم التشييد السنوي هذا لمشروع واحد فكيف ببقية المشاريع والسبب في ذلك الى الطريقة غير المنطقية في احتساب سعر الصرف.
10. لوحظ انه فيما لو تم احتساب النسب المذكورة في الفقرات السابقة سنلاحظ التالي:
   - تعويضات بنسبة(1.55٪).
   - مستخلصات تم اعتبارها في عام 2012-2013م مع ان العمل تم الانتهاء منه عام 2011م(2.23٪).
   - فارق مستخلص لمشروع مستشفى يريم بنسبة(0.12٪).
   - فارق طريقة احتساب سعر الصرف كون العقد بالدولار بما نسبته (2.14) لمشروع رباط هيوه بالإضافة الى النسبة التي تحصل عليها في محضر التحليل وهي (64.03) أي ان اجمالي النسبة تكون (70.07٪).
   - العطاء الموصى بالإرساء عليه لم يحقق سوى نسبة (89,10٪)من حجم التشييد السنوي والمحددة بمبلغ (4 مليون دولار).

رابعا: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره تبين ان الشاكية لم تستجب لشرط من الشروط المذكورة في وثيقة المناقصة وهو شرط ان يكون حجم الأعمال السنوية المنفذة من قبلها خلال أفضل ثلاث

سنوات من الخمس السنوات الماضية بمبلغ أربعة ملايين دولار، ذلك انه وبمراجعة الوثائق المقدمة منها للجهة تبين انها لم تحقق سوى نسبة 64٪ من حجم التشييد السنوي المحدد بالمبلغ المذكور وفقا لما هو موضح في تقرير المكتب الفني المدون آنفا، وبالتالي فإن استبعاد العطاء المقدم منها في المناقصة محل الشكوى يعد إجراء صائبا وموافقا للقانون.

ولذلك،

وإستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مايلي:

1. رفض الشكوى المقدمة من شركة بن فتشة واخوانه للمقاولات المحدودة ضد برنامج تنمية الطرق الريفية لصحة الأسس التي بنى عليها قرار إستبعاد العطاء المقدم من الشاكية.
2. التوجيه الى الجهة باستكمال الإجراءات.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتأريخ 12 محرم 1436 هجرية، الموافق 2014/11/5 ميلادية.

الدكتور/ محمد أحمد ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/عبدالحميد أحمد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات